عنها اي اعدل بهم عنها واخص بها المؤمنين المصدقين بآياتي وانبيائي وهكذا
التاويل يشهد له ايضا قوله تعالى بانهم كذبوا بآياتنا وكانوا عنها غافلين لان من هو غافل
عن شيء لم يكذب به كالمستحيل تكذيبهم واعراضهم عن آياته وخامسها ان يريد تعالى اني اصرف
عنهم رحمتي المنع من اداء آياتي وتبليغها لان من الواجب على الله تعالى ان يحول بين من يرتد وبين
ما يتمكن منه لانه ينقض الغرض في البعثة ويجري ذلك مجرى قوله تعالى والله يعصمك
من الناس فيكون الآيات ههنا القرآن وما جرى مجراه من كتب الله تعالى التي تحملها
الرسل عليهم السلام والصرف وان كان متعلقا في الآية بنفس الآيات فقد يجوز ان
يكون في المعنى متعلقا بغيرها مما هو متعلق بها واذا سأغ ان نعلقه بالثواب والكرامة
المستحقين على التمسك بالآيات سأغ ان نعلقه بما يمنع من تبليغها واذا بها واما لتحمله
بها وعلى هذا التاويل لا يجعل قوله تعالى بانهم كذبوا بآياتنا راجعا الى ساصرف في ان نرده الى
ما هو قبله بلا فصل من قوله وان يروا سبيل الرشد لا يتخذوه سبيلا وان يروا سبيل الغي
يتخذوه سبيلا على ما بيناه في الوجه الثاني من تاويل هذه الآية وسادسها ان يكون الصرف
ههنا الحكم والتسمية والشهادة ومعلوم ان من شهد على غيره بالانصراف عن شيء يجوز ان يقال
صرفه عنه كما يقال اكرهه وكذبه وفسقه وحكم انهم انصرفوا صرف الله قلوبهم اي شهد
عليهم بالانصراف عن الهدى والهدى ولكن لما تعذر ان يكون الله تعالى هو الذي صرفهم
قوله تعالى ذلك بانهم كذبوا بآياتنا وكانوا عنها غافلين لان الحكم عليهم بما ذكرناه والتسمية
من وجب تكذيبهم وغفلتهم عن آيات الله واعراضهم عنها وسابعها انه تعالى لما
ان الذين يتكبرون في الارض بغير الحق سينصرفون عن النظر في آياته سبحانه والايمان
بها اذا اظهرها على ايدي رسله عليهم السلام جازان يقول ساصرف عن آياتي فريقا
ساظهر ما يتصرفون بسوء اختيارهم عنه ويجري ذلك مجرى قولهم سأجعل فلانا
واخطيه اي سالة ما يخل بيده له وامنعه ما يخطئ فيه ولا يكون المعنى ساجعل فيه التعذر
والخطاء والآيات على هذا الوجه جايز ان تكون المعجزات دون سايرالادلة الدالة على
الله سبحانه ويجوز ان يكون جميع الادلة ويجب على هذا الوجه ان يكون قوله تعالى ذلك
بانهم كذبوا بآياتنا غير راجع الى ساصرف بل الى ما قدمناه ذكره لتصح الفايدة وثامنها
ان يكون الصرف ههنا معناه المنع من ابطال الآيات والحجج والقدح فيها بما يخرجها
عن ان تكون ادلة وحجا فيكون تقدير الكلام اني بما اودعه من حجي واحكمه من آياتي وبيناتي
سارف للمبطلين والمكذبين عن القدح في الآيات والدلالات ومانع لهم مما كانوا
لولا هذه الاحكام والتاييد يفترضونه ويعتمدونه من عتوه للحق وليسه بالباطل ويجري
هذا مجرى قول احدنا قد منعت فلانا اعزاءه بما فعله الكريمة ومطرانته المرتبة واذا ذهب
المدبر عن هيئته وصرفهم عن ذمه واخرس السنتهم عن القطع عليه بما تريد المعنى الذي
ذكرناه فان قيل اليس من المبطلين من طعن على آيات الله تعالى واراد التشبه فيما

ذلك

ذلك فما السبب في ان عز وجل الصرف عن الطعن الذي لا يوثر ولا يشتبه على من احسن النظر فيما
اراد ما فعلناه وقد يكون الشبهي في نفسه مطعونا عليه وان لم يطعن عليه طاعن كما يكون
مرادا من الطعن وان طعن فيه غيره لا يوثر الا ترى ان قولهم فلان قد اراد حرمان ولده عن ضيعته
انما منعهم عن التقاطها بالذم واما المنع فيها فتحمل الذم عليه طريقا ومحالا ويجب ان يحمل هذا الوجه
ان يكون قوله تعالى ذلك بانهم كذبوا يرجع الى ما قبله بلا فصل ولا يرجع الى قوله تعالى ساصرف عن
آياتي والذي نسلمه ان الله تعالى ما وعد من شاء عليه السلام وامته باهلاك عدوهم قال ساصرف عن
آياتي الذين يتكبرون في الارض بغير الحق فاراد عز وجل ان يهلكهم ويصطلمهم ويجتاحهم على طريق
العقوبة لهم بما فرطوا منهم من التكذيب بآيات الله تعالى والردة لحجه والمروق عن طاعته وشبر
من وعد بهذه الحال من المومنين بالوقاية منها وهو قوله اذا اهلك هؤلاء الجاحدين المتكبرين
واهل طلبهم فقد صرفتهم عن آياتي حيث اقتطعتهم عن مشاهدتها والنظر فيها بانقطاع التكليف
عنهم وخروجهم عن صفات اهله وهذا الوجه يمكن ان يقال فيه ان العقوبة لا تكون الا مضافة
للمستحقين والاهلاك كان الثواب لا يوان يكون مقترنا بالتعظيم والتبجيل واما ان الله تعالى
للامم فيما يفعله بهم من بوار واهلاك لا يقترن اليه ما لابد ان يكون مقترنا الى العقاب
من الاستحقاق ولا يخالف ما يفعله تعالى ما وليا يفعله على سبيل الامتحان والاختبار فكيف يصح ما
ذكرتموه ويمكن ان يجاب عن ذلك ان يقال له يمتنع ان يضم الله تعالى الى ما يفعله بهؤلاء الكفار
المتكبرين من الاهلاك والبوار للقتل والدم والاستئصال ويلزمنا ان نفعل ذلك بهم فنكون
ما يقع من الآيلام على وجه العقوبة ونشرط بها والا يمتنع ايضا ان يكون الله تعالى يعيد
ويامر بايلامهم لهم وقتا لهم على وجه الاستئصال والنكال ويضيف الله بعد ذلك الامر من حيث
وقع عن امره وباذنه فان قيل ما معنى قوله تعالى يتكبرون في الارض بغير الحق كان في التكبر ما
يكون بالحق قلنا في هذا وجهان احدهما ان يكون ذلك على سبيل التاكيد والتغليظ لما
عرف ان التكبر لا يكون الا بغير الحق وان هذه صفة لازمة له غير مفارقة ويجري ذلك مجرى قوله تعالى
ويقتلون النبيين بغير حق ولم يرد الا المعنى الذي ذكرناه ومثله قوله تعالى ولا تشتروا بآياتي ثمنا قليلا ولم
يرد النهي عن الثمن القليل دون الكثير بل اراد به تاكيد القول بان كل عوض عنها يكون قليلا
بالاضافة اليها ويكون المعوض عنها ممنوعا محظورا والصفة والوجه الآخر في
التكبر ان يكون عمدا وفعلا من تكبر وتنزع عن الفواحش والدنايا وتباعد عن فعلها وتجب
اصلها يكون مستحقا لله تعالى طريق الحق واما التكبر المذموم فهو الواقع على وجه
النخوة والبغي والاستطالة على ذوي الضعف والفخر عليهم والمباهاة لهم ومن كان بهذه
الصفة فهو متجانب للتواضع الذي ندب الله تعالى عباده الى ارتياده الى الثواب المستحق

الاستحقاق

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)